[301] فان بكل قطرة من دمها كفارة كل ذنب أما إنها يؤتى بها يوم القيامة فتوضع في ميزانك مثل ماهي سبعين ضعفا قال: فقال له المقداد بن الاسود: يارسول ا هذا خاصة ؟ أم لكل مؤمن عامة ؟ فقال: بل لال محمد وللمؤمنين. 38 - كتاب الغايات: عن أبان بن محمد، عن محمد بن علي عليهما السلام قال: ما من عمل أفضل يوم النحر من دم مسفوك، ومشي في بر الوالدين، أو ذي رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدأ بالسلام، أو رجل أطعم من صالح نسكه ثم دعا إلى بقيتها جيرانه من اليتامى وأهل المسكنة والمملوك، وتعاهد الاسراء (1). 39 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام قال: سمعت رسول ا صلى ا عليه واله يخطب يوم النحر وهو يقول: هذا يوم الثج والعج فالثج: ما تهريقون فيه من الدماء فمن صدقت نيته كان أول قطرة له كفارة لكل ذنب والعج: الدعاء فعجوا إلى ا فوالذي نفس محمد بيده لا ينصرف من هذا الموضع أحد إلا مغفورا له، إلا صاحب كبيرة مصر عليها، لا يحدث نفسه بالا قلاع عنها (2). 40 - دعائم الاسلام: روينا عن أبي عبد ا عليه السلام أنه ذكر الدفع من المزدلفة فقال: وإذا صرت إلى منى فانحر هديك، واحلق رأسك ولا يضرك بأي ذلك بدأت، وقال: الحلق أفضل من التقصير، لان رسول ا صلى ا عليه واله حلق رأسه في حجة الوداع، وفي عمرة الحديبية (3). 41 - وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: الاقرع يمر الموسى على رأسه (4). 42 - وعنه عليه السلام أنه قال: إذا حلت المرأة من إحرامها أخذت من أطراف قرون رأسها (5). 43 - وعنه عليه السلام أنه قال: يبلغ بالحلق إلى العظمين الشاخصين تحت الصدغين (6). 44 - وعن أبي عبد ا عليه السلام أنه قال: من نسي أن يحلق بمنى حلق إذا ذكر

_____ (1) الغايات ص 93. (2) دعائم الاسلام ج 1 ص 329. [*] (3 - 6) نفس المصدر ج 1 ص 184. _____